

## 8299 - ما يفعله المسبوق إذا أدرك الإمام في الركوع - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

ماذا يفعل المسبوق اذا وجد المصلين في الركوع وقد ادرك الركوع لكنه لم يقرأ الفاتحة اذا ادمنت الركوع اجزاء الركعة على الصحيح  
وهو قول جمهور اهل العلم. لانه ثبت من حديث ابي بكر - 00:00:00

رضي الله عنه انه اتي ذات يوم النبي عليه الصلاة والسلام فركع معه ثم دخل في الصف فلما سلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم  
زادك الله حرصا ولا تعود. ولم يأمرك بقضاء الركعة - 00:00:20

اخوجه البخاري رحمة الله في الصحيح. وهذا يدل على ان الانسان فاته القيام اجزأته الركعة من رفع ركوعها الفاتحة لانه معذور لكونه  
لم يحضر القيام. هذا هو الصواب الائمة الاربعة رحمة الله في حديث ابي بكر هذا. وقال جماعة من العلم ان القراءة على المأمور  
وليست واجبة. قراءة الفاتحة - 00:00:37

ونقل هذا عن النمور القراءة ليست واجبة لغير المأمور قال الفاتحة. ولكن الارجح انها واجبة عليه لعموم الاحاديث ومنها  
قوله صلى الله عليه وسلم لعلمكم تقرأون خلف امامكم؟ قلنا نعم. قال لا تفعلوا الا بفتحة الكتاب. فاته لا صلاة لمن لم يقرأ بها هو حديث  
جيد - 00:01:07

لكن اذا فاته القيام واتق الركوع اجزاء. الركوع المتقدم وهكذا لو نسي الفاتحة او حكم يحسب انه لا حرج عليه فان ركعته تجزئه.  
فالقراءة في حق المأمور واجبة تسقط بالنسبيان والجهل عدم ادراك القيام. بخلاف قراءة الفاتحة في حق الامام فان ركن لابد منه -  
00:01:27

وهكذا بحق المنفرد ركن. لا يصح الصلاة بدونها. لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - 00:01:57